

قرارات

مجلس الدولة

قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠١٣

بإنشاء محكمتين جديدين (إدارية وتأديبية)

بمحافظة سوهاج

رئيس مجلس الدولة

بعد الاطلاع على قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى قرارات رئيس مجلس الدولة أرقام ٣٣١ لسنة ٢٠٠٦ و٣٧٢ لسنة ٢٠١٠

و٣٨٦ لسنة ٢٠١١ و٥٢٩ لسنة ٢٠١٢ و٢٥٥ لسنة ٢٠١٣ وتعديلاتها بتنظيم المحاكم التأديبية

والمحاكم الإدارية بالقاهرة والمحافظات الأخرى وتحديد دائرة اختصاص كل منها :

وعلى ما عرضه الأمين العام :

قرار:

(المادة الأولى)

تنشأ محكمة تأديبية بمحافظة سوهاج ، وتخص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية

والإدارية والطعون المنصوص عليها في المادة (١٥) من قانون مجلس الدولة المشار إليه ،

وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين في مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص

والجهات المنصوص عليها في المادة المذكورة ، وذلك في نطاق محافظة سوهاج ،

ويكون مقرها مبني مجلس الدولة الكائن بمدينة الكوثر بمحافظة سوهاج .

(المادة الثانية)

تنشأ محكمة إدارية بمحافظة سوهاج ، وتحتخص بنظر المنازعات المنصوص عليها في المادة (١٤) من قانون مجلس الدولة المشار إليه ، وذلك في نطاق محافظة سوهاج ، بما في ذلك منازعات الجهات الإدارية التي نقلت اختصاصاتها إليها طبقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن الإدارة المحلية وتعديلاته ، ويكون مقرها مبني مجلس الدولة الكائن بـ مدينة الكوثر بمحافظة سوهاج .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من الأول من أكتوبر لعام ٢٠١٣

تحريراً في ٢٠١٣/٦/٢٩

رئيس مجلس الدولة

المستشار / غبريل جاد عبد الملاك